

304909 - حول صحة ما ورد أن اليهود سألوا النبي صلى الله عليه وسلم عن أصحاب الكهف والروح

وذي القرنين

السؤال

هل تصح قصص سؤال اليهود للرسول عن الروح وذي القرنين وأصحاب الكهف؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً:

أما سؤال اليهود النبي صلى الله عليه وسلم عن (الروح) فتأبث في الصحيحين .

أخرجه البخاري في "صحيحه" (125) ، مسلم في "صحيحه" (2794) ، من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، قال : " بَيْنَا أَنَا أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي خَرْبِ الْمَدِينَةِ ، وَهُوَ يَتَوَكَّأُ عَلَى عَسِيبٍ مَعَهُ ، فَمَرَّ بِنَفَرٍ مِنَ الْيَهُودِ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: سَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ؟ وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا تَسْأَلُوهُ ، لَا يَجِيءُ فِيهِ بِشَيْءٍ تَكْرَهُونَهُ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لِنَسْأَلَنَّهُ ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ ، فَقَالَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ مَا الرُّوحُ؟ فَسَكَتَ ، فَقُلْتُ: إِنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ ، فَمَقَمْتُ ، فَلَمَّا انْجَلَى عَنْهُ ، قَالَ: وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلاً .

إلا أنه قد روى الإمام أحمد في "مسنده" (2309) ، والترمذي في "سننه" (3140) ، والنسائي في "السنن الكبرى" (11252) ، وابن حبان في "صحيحه" (99) ، من طريق داؤد بن أبي هند ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال: " قَالَتْ قُرَيْشٌ لِيَهُودٍ: أَعْطُونَا شَيْئًا نَسْأَلُ هَذَا الرَّجُلَ ، فَقَالَ: سَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ ، فَسَأَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلاً ، قَالُوا: أُوتِينَا عِلْمًا كَثِيرًا أُوتِينَا التَّوْرَةَ ، وَمَنْ أُوتِيَ التَّوْرَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا ، فَأَنْزَلَتْ قُلُوبُكَ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا لِكَلِمَاتِ رَبِّي لَنَفَدَ الْبَحْرُ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ) .

وإسناده صحيح .

قال ابن حجر في "فتح الباري" (8/401) : " رجاله رجال مسلم " . انتهى ، وصححه الشيخ الألباني في "التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان" (99) .

ورواية ابن عباس تدل على أن قریش هي من سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن الروح ، وذلك بمشورة من اليهود ، فنزلت الآية .

وحديث ابن مسعود يدل على أن اليهود هم من سألوا النبي صلى الله عليه وسلم عن الروح ، فنزلت الآية .

وقد اختلف أهل العلم في الجمع بين الروایتين :

فمنهم من حمل الأمر على تعدد النزول ، أي أن الآية نزلت بمكة أولاً ، ثم لما سأل اليهود النبي صلى الله عليه وسلم عن الروح ، نزلت مرة ثانية بالمدينة .

وممن رأى ذلك الحافظ ابن كثير ، والحافظ ابن حجر .

قال ابن كثير في "تفسير القرآن العظيم" (5/114) بعد أن أورد حديث ابن مسعود : " وهذا السياق يقتضي فيما يظهر، بادي الرأي: أن هذه الآية مدنية، وأنها إنما نزلت حين سأل اليهود، عن ذلك بالمدينة، مع أن السورة كلها مكية؟

وقد يجاب عن هذا: بأنه قد يكون نزلت عليه بالمدينة مرة ثانية، كما نزلت عليه بمكة قبل ذلك، أو أنه نزل عليه الوحي بأنه يجيبهم عما سألوا، بالآية المتقدم إنزالها عليه، وهي هذه الآية: **وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ .**

ومما يدل على نزول هذه الآية بمكة، ما قال الإمام أحمد ... ثم ساق حديث ابن عباس " انتهى.

قال ابن حجر في "فتح الباري" (8/401): "وَرَجَّاهُ رَجَالُ مُسْلِمٍ، وَهُوَ عِنْدَ ابْنِ إِسْحَاقَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ نَحْوَهُ.

وَيُمْكِنُ الْجَمْعُ بِأَنْ يَتَعَدَّدَ النُّزُولُ، بِحَمْلِ سُكُوتِهِ فِي الْمَرَّةِ الثَّانِيَةِ عَلَى تَوَقُّعِ مَزِيدٍ بَيَانٍ فِي ذَلِكَ، وَإِنْ سَأَغَ هَذَا؛ وَإِلَّا فَمَا فِي الصَّحِيحِ أَصَحُّ " انتهى .

ومنهم من رجح رواية ابن مسعود ، من وجهين :

الأول : من ناحية الإسناد ، فهي في الصحيحين كما تقدم .

الثاني : أن ابن مسعود كان من السابقين في الإسلام ، وهو ممن حضر العهد المكي ، وكذلك من أكابر علماء الصحابة بالقرآن وأسباب نزوله ، فكونه لم ينقل ما ذكره ابن عباس؛ دليل على عدم ثبوته عنده ، وأن الصحيح أنها نزلت بالمدينة

وممن قال بذلك الإمام السيوطي .

قال السيوطي في "الإتقان في علوم القرآن" (1/120) : " أَنْ يَسْتَوِيَ الْإِسْنَادَانِ فِي الصِّحَّةِ، فَيَرْجَحُ أَحَدُهُمَا بِكَوْنِ رَاوِيهِ حَاضِرًا

الْقِصَّةِ، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ مِنْ وُجُوهِ التَّرْجِيحَاتِ.

مِثَالُهُ: مَا أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَدِينَةِ، وَهُوَ يَتَوَكَّأُ عَلَى عَسِيبٍ، فَمَرَّ بِنَفَرٍ مِنَ الْيَهُودِ فَقَالَ: بَعْضُهُمْ لَوْ سَأَلْتُمُوهُ! فَقَالُوا: حَدَّثْنَا عَنِ الرُّوحِ فَقَامَ سَاعَةً وَرَفَعَ رَأْسَهُ فَعَرَفْتُ أَنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ حَتَّى صَعِدَ الْوَحْيُ ثُمَّ قَالَ: قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا". انتهى.

وانظر حول الخلاف في نزول هذه الآيات: "المحرر في أسباب النزول"، د. خالد المزيني، الجزء الثاني، رقم: (113)، (116).

ثانيا:

وأما سؤال اليهود النبي صلى الله عليه وسلم عن هذه الأمور الثلاثة جميعا ، فقد اشتهر في كتب التفسير والسير أن المشركين في مكة أرسلوا إلى اليهود يسألونهم عن النبي صلى الله عليه وسلم ، فكان جوابهم أن سلوه عن ثلاثة أشياء ، فإن علمها فهو نبي ، وهي : أصحاب الكهف ، والروح ، وذي القرنين .

وهذا الحديث له طريقان ، وكلاهما لا يصح ، وبيان ذلك كما يلي :

الطريق الأول :

أخرجه ابن إسحاق في "السير والمغازي" (ص201) ، ومن طريقه الطبري في "تفسيره" (15/143) ، والبيهقي في "دلائل النبوة" (2/269) ، قال ابن إسحاق : حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: (أَنَّ مُشْرِكِي قُرَيْشٍ بَعَثُوا النَّضْرَ بْنَ الْحَارِثِ ، وَعُقْبَةَ بْنَ أَبِي مُعَيْطٍ ، إِلَى أَحْبَارِ الْيَهُودِ بِالْمَدِينَةِ ، وَقَالُوا لَهُمْ: سَلُّوهُمْ عَنْ مُحَمَّدٍ ، وَصِفُوا لَهُمْ صِفَتَهُ ، وَأَخْبِرُوهُمْ بِقَوْلِهِ ، فَإِنَّهُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ الْأَوَّلِ ، وَعِنْدَهُمْ عِلْمٌ مَا لَيْسَ عِنْدَنَا مِنْ عِلْمِ الْأَنْبِيَاءِ .

فَخَرَجَا حَتَّى قَدِمَا الْمَدِينَةَ ، فَسَأَلُوا أَحْبَارَ الْيَهُودِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ، وَوَصَفُوا لَهُمْ أَمْرَهُ ، بِبَعْضِ قَوْلِهِ ، فَقَالَتْ لَهُمْ أَحْبَارُ يَهُودٍ: سَلُّوهُ عَنْ ثَلَاثٍ نَأْمُرُكُمْ بِهِنَّ فَإِنْ أَخْبَرْتُمْ بِهِنَّ فَهُوَ نَبِيٌّ مُرْسَلٌ ، وَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ فَالرَّجُلُ مُتَقَوْلٌ ، فَرَوُوا فِيهِ رَأْيَكُمْ ، سَلُّوهُ عَنْ فِتْنَةٍ ذَهَبُوا فِي الدَّهْرِ الْأَوَّلِ ، مَا كَانَ مِنْ أَمْرِهِمْ ، فَإِنَّهُ كَانَ لَهُمْ حَدِيثٌ عَجِيبٌ ، وَسَلُّوهُ عَنْ رَجُلٍ طَوَّافٍ قَدْ بَلَغَ مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا ، وَمَا كَانَ نَبَأَهُ ، وَسَلُّوهُ عَنِ الرُّوحِ مَا هُوَ .

فَأَقْبَلَ النَّضْرُ وَعُقْبَةُ حَتَّى قَدِمَا مَكَّةَ عَلَى قُرَيْشٍ ، فَقَالَا: يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ قَدْ جِئْنَاكُمْ بِفَصْلِ مَا بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ مُحَمَّدٍ ، قَدْ أَمَرْنَا أَحْبَارَ يَهُودٍ أَنْ نَسْأَلَهُ عَنْ أُمُورٍ ، فَأَخْبَرُوهُمْ بِهَا ، فَجَاءُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالُوا يَا مُحَمَّدُ! أَخْبِرْنَا . فَسَأَلُوهُ عَمَّا أَمَرُوهُمْ بِهِ . فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَخْبِرْكُمْ بِمَا سَأَلْتُمْ عَنْهُ غَدًا ، وَلَمْ يَسْتَنْ ، فَانصَرَفُوا عَنْهُ .

فَمَكَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ خَمْسَ عَشْرَةَ لَيْلَةً ، لَا يُحَدِّثُ اللَّهُ إِلَيْهِ فِي ذَلِكَ وَحَيًّا ، وَلَمْ يَأْتِهِ جِبْرِيلُ ، حَتَّى أَرْجَفَ أَهْلُ مَكَّةَ ، وَقَالُوا: وَعَدْنَا مُحَمَّدًا غَدًا ، وَالْيَوْمُ خَمْسَ عَشْرَةَ قَدْ أَصْبَحْنَا فِيهَا لَا يُخْبِرُنَا بِشَيْءٍ مِمَّا سَأَلْنَاهُ عَنْهُ ، حَتَّى أَحْزَنَ رَسُولَ

اللّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مُكْتُبُ الْوَحْيِ عَنْهُ، وَشَقَّ عَلَيْهِ مَا يَتَكَلَّمُ بِهِ أَهْلُ مَكَّةَ ، ثُمَّ جَاءَهُ جِبْرِيلُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - مِنْ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، بِسُورَةِ أَصْحَابِ الْكَهْفِ ، فِيهَا مُعَاتِبَتُهُ إِيَّاهُ عَلَى حُزْنِهِ ، وَخَيْرُ مَا سَأَلُوهُ عَنْهُ مِنْ أَمْرِ الْفِتْيَةِ ، وَالرَّجُلِ الطَّوَّافِ ، يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى : وَيَسْئَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا .

والحديث ضعيف ، علته هذا الرجل المبهم شيخ ابن إسحاق ، ولذا قال الحافظ ابن حجر في "موافقة الخبر الخبر في تخريج أحاديث المختصر" (2/70) : " هذا حديث غريب ، لولا هذا المبهم لكان سنده حسناً ، لكن فيه ما ينكر ، وهو السؤال عن الروح ونزول الآية فيها ، وأن ذلك وقع بمكة . والثابت في الصحيحين: أن ذلك كان بالمدينة، وقع مصرحاً به في رواية ابن مسعود " انتهى .

الطريق الثاني :

أورده السيوطي في "الدر المنثور" (5/357) ، فقال : " وأخرج أبو نعيم في الدلائل من طريق السدي الصغير عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس: أن قريشاً بعثوا خمسة رهط - منهم عقبة بن أبي معيط ، والنضر بن الحارث - يسألون اليهود عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ووصفوا لهم صفته ، فقالوا لهم: نجد نعته وصفته ومبعثه في التوراة ، فإن كان كما وصفتم لنا، فهو نبي مرسل، وأمره حق فاتبعه ، ولكن سلوه عن ثلاث خصال فإنه يخبركم بخصلتين ولا يخبركم بالثالثة ان كان نبيا ، فإننا قد سألنا مسيلمَةَ الكذاب عن هؤلاء الثلاث فلم يدر ما هي .

فَرَجَعَتِ الرُّسُلُ إِلَى قُرَيْشٍ بِهَذَا الْخَبَرِ مِنَ الْيَهُودِ فَأَتَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا: يَا مُحَمَّدُ أَخْبَرْنَا عَنْ ذِي الْقَرْنَيْنِ الَّذِي بَلَغَ الْمَشْرِقَ وَالْمَغْرِبَ ، وَأَخْبَرْنَا عَنِ الرُّوحِ ، وَأَخْبَرْنَا عَنِ أَصْحَابِ الْكَهْفِ ؟ .

فَقَالَ: أَخْبِرْكُمْ بِذَلِكَ غَدًا ، وَلَمْ يَقُلْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، فَأَبْطَأَ عَلَيْهِ جِبْرِيلُ خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْمًا فَلَمْ يَأْتِهِ لِتَرْكِ الْإِسْتِثْنَاءِ ، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ أَتَاهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِمَا سَأَلُوهُ فَقَالَ: يَا جِبْرِيلُ أَبْطَأَتْ عَلَيَّ . فَقَالَ: بِتَرْكِ الْإِسْتِثْنَاءِ ، أَلَا تَقُولُ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ قَالَ: وَلَا تَقُولَنَّ لِشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ غَدًا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ أَخْبَرَهُ عَنِ حَدِيثِ ذِي الْقَرْنَيْنِ ، وَخَبَرَ الرُّوحَ ، وَأَصْحَابِ الْكَهْفِ . ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى قُرَيْشٍ فَأَتَوْهُ فَأَخْبَرَهُمْ عَنِ حَدِيثِ ذِي الْقَرْنَيْنِ وَقَالَ لَهُمْ: الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي يَقُولُ: مَنْ عِلْمَ رَبِّي لَا عِلْمَ لِي بِهِ ، فَلَمَّا وَافَقَ قَوْلَ الْيَهُودِ أَنَّهُ لَا يُخْبِرُكُمْ بِالثَّالِثِ (قَالُوا: سِحْرَانِ تَظَاهَرَا) تَعَاوَنَا - يَعْنِي التَّوْرَةَ وَالْفُرْقَانَ - وَقَالُوا: إِنَّا بِكُلِّ كَافِرٍ ، وَحَدَّثَهُمْ بِحَدِيثِ أَصْحَابِ الْكَهْفِ " .

وهذا الطريق لم نجده في "دلائل النبوة" لأبي نعيم ، والحديث من هذا الطريق إسناده تالف ، فيه السدي الصغير ، وهو محمد بن مروان ، متهم بالكذب ، قال ابن حبان في "المجروحين" (2/286) : " كان ممن يروى الموضوعات عن الاثبات " انتهى .

وعلى كل ، فإن سورة الكهف مكية ، على خلاف في بعض آياتها هل هي مكية أيضا أم مدنية ، والآيات التي فيها ذكر أصحاب الكهف ، وذي القرنين ، آيات مكية باتفاق ، فيكون الغالب أن من سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك هم كفار قريش ،

ولا يبعد أن يكونوا قد تواصلوا مع أحد من أهل الكتاب فدلهم على ذلك ، لأن قريشا لا علم لها بذلك أصلا .

أما سؤال اليهود النبي صلى الله عليه وسلم عن الروح فهذا ثابت كما قدمنا ، وكان بعد مقدمه صلى الله عليه وسلم إلى المدينة .

وأما الحديث المشهور المذكور في كتب التفسير والسير أن كفار قريش تواصلوا مع اليهود فسألوهم عن النبي صلى الله عليه وسلم ، فأرشدوهم إلى أن يسألوه عن أصحاب الكهف والروح وذي القرنين ، فحديث ضعيف لا يثبت ، والله أعلم .